

# ما حكم الزيادة في النوافل والتسبيحات والأذكار بعد الصلاة؟

## الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

ما حكم يا شيخ زيادة النوافل كزيادة النافلة قبل الفجر اربع ركعات بدلا من ركتعين من باب الاستزاده من الخير والمسارعة فيه وكذلك زيادة التسبيح في الرکوع بدلا من ثلاث مرات الى اكثر من ذلك. كذلك زيادة الذكر بعد الصلاة كزيادة التسبيح اكثر -

00:00:00

من ثلاثة وثلاثين مرة. او زيادة في اللفظ كقولنا لا الله الا الله وحده لا شريك له. الملك الحق المبين. بدلا من قوله لا الله الا الله وحده لا شريك له. كل ذلك من باب الاستزاده من الخير. فهل يعد فهل يعد ذلك مستحب ام من البدع -

00:00:20

الجواب من المعلوم ان الله اوجب على المكلفين ان يتلهموا العلم الذي هو فرض عين وعندما يتلهم الشخص هذا النوع من العلم يعبد الله في قلبه ويعبد الله في لسانه -

00:00:41

ويعبد الله في جوارحه على بصيرة من الامر ومن المعلوم ان الاصل في باب العبادات هو الحبر وان الاصل امام العادات هو الجواز ومعنى ان الاصل في باب العبادات الحظر -

00:01:28

هو ان الشخص لا يقول ان هذه عبادة من جهة اصلها او من جهة كميتها او من جهة مكانها او من جهة زمانها لا يقول ان هذه العبادة مشروعة -

00:02:09

اذا بدللي شرعي اذا نظرنا الى هذا السؤال الذي سُأله عنه الشخص وجدنا انه امبابي العبادة اذا نظرنا الى الصلاة على سبيل المثال وجدنا ان الله جل وعلا فرض الفرائض الخامس -

00:02:43

وحدد لها مواقيت من جهة الابتداء والانتهاء وجعل لصلاة الظهر راتبة قبلها وراتبة بعدها وقال بالنظر لصلة العصر رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربع ركعات وجعل للمغرب راتبة بعدها ركتعين -

00:03:17

وجعل العشاء راتبة بعدها ركتعين وجعل للفجر راتبة قبلها ركتعين اذا اراد الشخص ان يتطوع في الضحى ويتطوع ما بين الظهر والعصر ويتطوع فيما بين فيما بين المغرب -

00:03:56

والعشاء ويتطوع ايضا بالليل فان الناس تختلف الناس يختلفون في الرغبة من جهة وفي القوة من جهة اخرى وكذلك في ظروفهم وكل شخص حسب حاله اما كون الشخص يتبنى ويجهتهد -

00:04:31

ويزيد على الامور المشروعة ويظن ان هذه الزيادة التي جاء بها انها افضل من الذي نص عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وكأنه يقول انا احسن من الرسول صلى الله عليه وسلم -

00:05:06

الشخص يقتصر في الاذكار المحددة المقيدة في اوقاتها والمقيدة في كمياتها وكذلك في كيفياتها يقتصر على ما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم واما الاصل في باب العادات انه هو الجواز فلا يقال -

00:05:31

ان هذه العادة محمرة الا بدليل الذي يحرم في باب العادات يكون هذا مبتدأ الاصل فيها هو الجواز ومن حرم فعليه الدليل اذا حرم فانه يكون مبتدعا وكذلك الشخص الذي يغير -

00:06:07

الامور الشرعية من زيادة او نقص او يغير المكان الذي حدده الشارع او يغير الزمان الذي حدده الشارع او يغير الكمية او الكيفية او ما الى ذلك فهذه الامور المحددة -

00:06:40

يعني اذا كان فعل ذلك يكون مبتدأ مثل شخص يقول انا اريد ان اجعل الراتبة قبل الظهر ست ركعات بدلا من اربع لان السنت افضل او يقول اريد ان اجعل الراتبة بعد الظهر مثلا ست ركعات - 00:07:00

او يقول انا اريد ان اضع راتبتي للمغرب قبلها او راتبة للعشاء قبلها عورات باهل الفجر بعدها. الشخص يحرص على معرفة هدي الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الباب - 00:07:22

ويقتصر على تطبيق هدي الرسول صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى يقول وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. ويقول الله جل وعلا قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله. وبالله - 00:07:40

توفيق احسن الله اليكم وبارك فيكم - 00:08:00